

معاني القرآن الكريم

ثم قال تعالى لمن اتقى .

قال عبد ا بن عمر أبيع ذا لتعجيل من اتقى فالتقدير على هذا الإباحة لمن ألقى .

وقال ابن مسعود انها مغفرة للذنوب لمن اتقى في حجة .

قال ابو جعفر وهذا القول مثل قوله الأول وأما قول إبراهيم ومن تأخر فلا إثم عليه في

تأخيره فتأويل بعيد لان المتأخر قد بلغ الغاية ولا يقال لا حرج عليه .

وقد قيل يجوز ان يقال لا حرج عليه لان رخص ا يحسن الأخذ بها فأعلم ا تبارك وتعالى

أنه لا أثم عليه في تركه الأخذ بالرخص